

بحار الأنوار

[242] النظر في العلو، فمن أجل ذلك صارت سجدتين وركعة، ومن أجل ذلك صار القعود قبل القيام قعدة خفيفة. ثم قمت فقال يا محمد ! اقرأ الحمد، فقرأتها مثل ما قرأتها أولا ثم قال لي: اقرء إنا أنزلناه فانها نسبتك ونسبة أهل بيتك إلى يوم القيامة، ثم ركعت فقلت في الركوع والسجود مثل ما قلت أولا وذهبت أن أقوم، فقال: يا محمد اذكر ما أنعمت عليك وسم باسمي، فألهمني الله أن قلت: " بسم الله وبالله، ولا إله إلا الله، والاسماء الحسنى كلها ". فقال لي يا محمد صل عليك وعلى أهل بيتك فقلت: " صلى الله على وعلى أهل بيتي وقد فعل ". ثم التفت فإذا أنا بصفوف من الملائكة والنبيين والمرسلين فقال لي: يا محمد سلم فقلت: " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته " فقال: يا محمد إني أنا السلام، والتحية والرحمة والبركات، أنت وذريتك. ثم أمرني ربي العزيز الجبار أن لا ألتفت يسارا وأول سورة سمعتها بعد قل هو الله أحد " إنا أنزلناه في ليلة القدر " فمن أجل ذلك كان السلام مرة واحدة تجاه القبلة ومن أجل ذلك صار التسبيح في السجود والركوع شكرا. وقوله سمع الله لمن حمده، لان النبي صلى الله عليه واله قال: سمعت ضجة الملائكة فقلت: " سمع الله لمن حمده بالتسبيح والتهليل " فمن أجل ذلك جعلت الركعتان الاولتان كلما أحدث فيها حدث كان على صاحبها إعادتها، وهي الفرض الاول وهي أول ما فرضت عند الزوال، يعني صلاة الظهر (1). توضيح: قوله: " إن ابي بن كعب " لا خلاف بين علمائنا في أن شرعية الاذان كان بالوحي لا بالنوم، قال: في المعتبر والمنتهى: الاذان عند أهل البيت عليهم السلام وحي على لسان جبرئيل عليه السلام، علمه رسول الله صلى الله عليه واله وعليه عليه السلام وأطبق الجمهور على خلافه، ورووا أنه برؤيا عبد الله بن زيد وعمر، ورواية رؤيا ابي غير مشتهر الآن بينهم، وتدل على أن بالنوم لا تثبت الاحكام، ويمكن أن يخص بابتداء

(1) علل الشرايع ج 2 ص 2 - 6 ورواه في الكافي ج 3 ص 482 - 486.